الإمام ابن عرفة الورغمي التونسي ومنهجه في الفتوى من خلال كتاب المعيار المعرب للونشريسي

أ. نـوح مـوذن*

سلم البحث في ٢/١١/١٤٤٠هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١١/١٢/١٤٤٠هـ

ملخص البحث:

كلما تقدم العصر بالإنسان كلما زادت حاجاته وتطورت أدواته وكثرت نوازله وحوادثه، والمسلم محتاج في كل عصر إلى من يرشده وو يوجهه فهو ملتزم بتعاليم الشرع التي تنظم حياته. والعلماء في كل زمان هم أولى الناس بالإجابة على التساؤلات وإيجاد الحل للمشكلات. وفي كل قرن من القرون قد وجد علماء نهضوا بهاته المهمة وتصدوا لها ومن هؤلاء الأعلام الإمام ابن عرفة الورغمي الذي عرف بفقهه وسعة علمه حتى كانت الفتيا في النازلة تأتيه من مسيرة شهر، فكان هذا البحث لتوضيح منهجه في الإفتاء والتفتيش عن أسلوبه في استخراج أحكام النوازل الفقهية، وما ذلك إلا مساهمة في إثراء الفقه الإسلامي ومحاولة لمعرفة مدارك الأئمة المتقدمين حتى نستعين بها في المجابهة والإفتاء في النوازل التي تحدث وتتجدد كل يوم.

الكلمات المفتاحية: الفتوى، منهج، ابن عرفة، النوازل، الفقه.

Abstract:

Imam ibn arafa and his mrthodologie in fatwa through al miaiar al morib of al wancharissi

As the age progresses in man, the more his needs and the more tools he developed, and the more his wanderings and accidents do. The Muslim needs every time for someone to guide him because He is committed to the teachings of Shari'a governing his life. And scientists at all times are the responsible to answer the questions and find a solution to the problems. The most-know of those scientist Imam Ibn Arafa al-Wurgami, who was known by his knowledge, so this research to clarify his method in the advisory and inspection of his style In the extraction of the provisions of jurisprudential questions, and this is only a contribution to the enrichment of Islamic jurisprudence and an attempt to know the perceptions of the imams advanced so as to use them in the confrontation and the fatwa in the calamities that occur and renewed every day.

Key words: fatwa, methodologies, ibn Arafa, Nawazil (new questions), jurisprudence.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سـيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد: فإن الفقه من أجل العلوم وأشرفها، فبه يعرف حكم

* باحث بمرحلة الدكتوراة، تخصص: الفقه الإسلامي وأصوله، جامعة تلمسان، الجمهورية الجزائرية.

الشرع ومراده، وما من قضية نزلت أو واقعة وقعت إلا وتصدى لها العلماء بالتأصيل والتنزيل فبينوا حكم الشرع فيها، لذلك كان فقه النوازل منتهى ما يصل اليه الطالب للفقه وهو أن يعرف كيف يكيف القضايا النازلة فيجد لها الحكم المناسب في الشريعة الطاهرة، ولقد انبرى لهذا العلم من العلماء أفقههم وأقدرهم على الفتيا وأعلمهم وأرجحهم رأيا، ومن هؤلاء العلماء الأفذاذ الإمام "ابن عرفة الورغمي التونسي" الذي عرف برسوخ قدمه في الفقه المذهبي حتى عد من مجتهدي الأمة ومن الأئمة الأعلام المحيطين بمذهب الإمام مالك، ولقد نقل عنه الونشريسي في كتابه: "المعيار" الكثير من الفتاوى في جميع أبواب الفقه. فما الطريقة التي كان الإمام الجليل ابن عرفة يتبعها للإفتاء في المسائل المستجدة ؟ وهل كان ملتزما بالمذهب أم متحررا عنه في فتاويه.

وللإجابة على هذا السؤال أعددت هاته الدراسة، لبيان منهج هذا العالم الجليل في الفتوى، والقصد من بيان منهجه، هو معرفة الطرق التي استعملها المتقدمون في استنباط أحكام النوازل، حتى يستفيد منها طلبة العلم في تطوير ملكتهم الفقهية، وإثراء مناهجهم الأصولية، وتطوير قدرتهم على مجابهة المستجد من الأحكام والأقضية. وقد بين هاته الفائدة محمد الحجوي الثعالبي –مبينا أهمية مطالعة كتب النوازل بالنسبة للمفتي–: "على المفتي الإكثار من مطالعة كتب الفتاوى والنوازل الواقعة، ليعرف منها كيفية تطبيق الأحكام الكلية على القضايا الجزئية". وقد استعلمت في هاته الدراسة المنهج الاستقرائي والتحليلي، حيث استقرأت كل مسائل ابن عرفة وأجوبتها الموجودة في المعيار، وثم أخضعها للمنهج التحليلي لاستخراج المنهج الذي اتبعه ابن عرفة في الفتوى. وقد عثرت على دراسات سابقة حول ابن عرفة وشخصيته، ولكن لم أجد من تطرق إلى منهجه في الفتوى ومن هاته الدراسات:

– ابن عرفة ومساجلاته العلمية، دكتور ناجي امحمد الصادق كشلاف، مقال منشور في مجلة الجامعة الأسمرية، العدد ٢٤، السنة ١٢

– ابن عرفة الورغمي التونسي، دراسة في سيرته وعلومه الشرعية، د. أحلا صالح وهب، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، الموصل، المجلد ٦، العدد ٤، ٢٠٠٧م.

ولدراسة هذا البحث جاءت الخطة في: مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

مقدمة: وفيها توطئة للموضوع.

المبحث الأول: ترجمة الشيخ ابن عرفة الورغمي.

المبحث الثاني: منهجه في الفتوى.

خاتمة: أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول
ترجمة ابن عرفة
المطلب الأول: ترجمة ابن عرفة الذاتية

هو الإمام الحجة أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي[١] نسبا، التونسي بلدا، المالكي مذهبا، الأشعري عقيدة، ولد سنة ستة عشر وسبعمائة للهجرة في السابع عشر من شهر رجب (٧١٦هـ/١٣١٦م) بورغمة، وقد نشأ في أسرة جمعت بين نضارة المدينة وصفاء البادية حيث نزحت من الجنوب في زمن غير معلوم واستقرت في العاصمة، وأولاه أبوه عناية فائقة حيث قام بتعليمه مبادئ الدين واللغة في البيت وفي المسجد، قال الإمام الرصّاع: "هو شيخ الإسلام الإمام العلم الصالح القدوة الفهامة البركة الحاج الأنزه الأكمل، كان والده خيرا صالحا متعبدا، جاور المدينة الشريفة، على ساكنها أفضل الصلاة والسلام ولازمها حتى توفي"[٢].

وكان ابن عرفة رجلا عالما زاهدا في القضاء معرضا عن التزلف للأمراء فلا يأتيهم إلا إذا أرسلوا إليه في حل معضلة أو استشارته في تعيين القضاة أو تقديمه للإصلاح بين القبائل والأعيان، وكان مع مهابته وشدته على المداهنين، يتواضع للضعفاء وطلاب العلم ويجود على الفقراء منهم ويتواضع للصبيان، وكان تقيا ورعا وصفه تلميذه الأبي:" كان شديد الخوف من أمر الخاتمة يطلب كثيرا الدعاء له بالموت على الإسلام ممن يعتقد فيه خيرا".[٣]

توفي رحمه الله تعالى رحمة واسعة بتونس سنة ثلاث وثمانمائة للهجرة ليلة الخميس في الرابع والعشرين جمادى الآخرة عن عمر يناهز الثمانين سنة بعد حياة حافلة بالعلم والتأليف والتدريس والمذاكرة وقد قال عن نفسه:

بلغت الثمانين بل جـــزتها فهان على النفس صعب الحمام
وآحاد عصري مضوا جملة وصـــــاروا خيالا كطيف المنام
وكانت حياتي بلطف جميل لسبـق دعاء أبي في المـــقـام.[٤]

المطلب الثاني
ترجمته العلمية
الفرع الأول: طلبه للعلم

كان ابن عرفة رحمه الله منذ صغره مشهورا بالجد والاجتهاد، والمطالعة والمذاكرة والملازمة لأهل العلم والصلاح، فظهرت عليه مبكرا مقدمات الفلاح التي أنتجت فيما بعد ما كان فيه من العلم والعمل والصلاح، وقد كان مجتهدا في طلب العلم منذ نعومة أظفاره وحتى كبره قال تلميذه البرزلي واصفا حرصه على طلب

العلم:" أدركناه يقرأ في الصيف الأصلين والمنطق والفرائض والحساب والقراءات في آخر عمره" ولم يرحل لطلب العلم أو لغيره إلا للحج سنة (٧٩٢هـ) وقد أخذ عن مشايخ بلده وكذلك عمن وفد إلى تونس من علماء البقاع الأخرى.[٥]

الفرع الثاني: شيوخه

تتلمذ ابن عرفة على يد مشايخ كثر، مما زاد في رسوخه في العلم وسعة اطلاعه، وأهم من تتلمذ على أيديهم[٦]:

- محمد بن سلمة وابن شريح وعلي بن برا، عنهم أخذ القراءات والقرآن.
- ابن عبد السلام، أخذ عنه القراءات والحديث والفرائض والفقه.
- الوادياشي، وعنه أخذ الحديث.
- ابن قداح وابن هارون والسطي، أخذ عنهم الفقه والفرائض.
- ابن اندراس والآبلي وابن الحباب، أخذ عنهم العلوم العقلية والمنطق.
- ابن نفيس، وأخذ عنه النحو.

والناظر في جملة من تتلمذ على أيديهم الإمام بن عرفة، يتبين له سعة اطلاعه واختلاف وتنوع مشاربه ومداركه، وتعدد العلوم التي كان يتقنها ويبرع فيها.

الفرع الثالث: تلامذته

سمعة الإمام ابن عرفة العلمية وطول عمره، جعلت التلاميذ يتوافدون عليه لينهلوا من علمه، فتخرج على يديه الكثير من أهل العلم والتحقيق، حيث ذكر السيوطي أنه كانت تأتيه الفتوى من مسافة شهر[٧] ومن أشهر من تتلمذ على يديه:[٨]

- محمد بن خليفة الأبي (ت ٨٢٧هـ) من مؤلفاته: إكمال الإكمال في شرح مسلم وشرح المدونة.
- أبو الطيب بن علوان (ت ٨٢٧هـ).
- أحمد بن محمد البسيلي (ت٨٣٠هـ).
- أبو الفضل قاسم بن عيسى بن ناجي (ت٨٣٧هـ) له مؤلفات منها: شرح المدونة ورسالة ابن أبي زيد القيرواني.
- أبو القاسم أحمد بن محمد الشهير بالبرزلي (ت ٨٤٢هـ) لازم بن عرفة ٤٠ عاما.
- ابن مرزوق الحفيد (ت ٨٤٢هـ) من مؤلفاته: المتجر الربيح في شرح الجامع الصحيح.

وقد أجاز كذلك الكثير من طلبة العلم في رحلته إلى الحج، من بينهم: ابن فرحون، والبدر الدماميني، وابن الجزري، وابن حجر العسقلاني، وابن قنفذ القسنطيني (أجازه في تونس)[٩]

الفرع الرابع: شهادات العلماء له

يقول السيوطي:" وكان رأسا في العبادة والزهد والورع، ملازما للشغل بالعلم. رحل إليه الناس وانتفعوا به، ولم يكن بالغرب من يجري مجراه في التحقيق، ولا من اجتمع له من العلوم ما اجتمع له."[١٠]

وقال تلميذه الأبي:"..فقد كان الغاية وشاهد ذلك تآليفه وناهيك المختصر الفقهي الذي ما وضع في الإسلام مثله، لضبطه في المذهب مسائل وأقوالا، مع زوائد مكملة والتنبيه على مواضع مشكلة، وتعريف الحقائق الشرعية.."[١١]

وقال تلميذه البسيلي بعد إيراد أسئلة وأجوبة:" وهذه الأسئلة والأجوبة مما تقع بين الطلبة في مجلس شيخنا بن عرفة أو بينه وبينهم، مما يدل على علو مرتبته وعظم منفعته، ولذا كان الحذاق يفضلونه على غيره من مجالس التدريس"[١٢]

قال الحافظ ابن حجر:" شيخ الإسلام بالمغرب،...اشتغل ومهر في الفنون وأتقن المعقول، حتى صار المرجع في الفنون إليه ببلاد الغرب"[١٣]

قال ابن فرحون:" وتفرد بشيخوخة العلم والفتوى في المذهب، له التصانيف العزيزة، والفضائل العديدة، انتشر علمه شرقا وغربا، فإليه الرحلة في الفتوى والاشتغال بالعلم والرواية، حافظا للمذهب ضابطا لقواعده، إماما في علوم القرآن مجيدا في العربية والأصلين، والفرائض والحساب"[١٤]

الفرع الخامس: مؤلفاته

خلف الإمام ابن عرفة رحمه الله ثروة علمية واسعة تتمثل **أولا:** في الطلبة الجهابذ والعلماء الأفاضل الذي درسوا على يده كما مر معنا في ذكر تلامذته، و**ثانيا:** في المؤلفات الكثيرة المنفعة القيمة المحتوى، ونذكر منها:

- المختصر الفقهي، وهو أكبر كتبه وأهمها وأشهرها، بدأ في تأليفه سنة ٧٧٢هـ وأتمه في سنة ٧٨٦هـ، جمع فيه مسائل المذهب.
- المختصر في أصول الدين. - مختصر في علم المنطق.
- مختصر في أصول الفقه. - الحدود الفقهية وقد شرحها محمد بن قاسم الرصاع.
- مختصر الحوفي في الفرائض، وغيرها كثير في مختلف الفنون.[١٥]

المبحث الثاني
منهج الإمام ابن عرفة في الفتوى من خلال كتاب المعيار للونشريسي

سوف نوضح منهج الإمام ابن عرفة في الفتوى من خلال التعرف على مصادر فتاويه وموضوعاتها، ثم طريقته وأسلوبه في تحريرها، ونختمها ببيان المكانة

العلمية لتلك الفتاوى.

المطلب الأول
مصادر فتاوى الإمام ابن عرفة من الكتب والأعلام

إن المتتبع لفتاوى ابن عرفة يجد أن المادة الفقهية والثروة العلمية هي نتاج ما استفاده الإمام من العلوم التي أخذها عن شيوخه سواء العلوم الشرعية أو الأدبية أو العقلية، أو ما نهله من الكتب التي كانت متوفرة عنده سواء في الفقه أو غيره من العلوم.

الفرع الأول: مصادر فتاوى الإمام من الكتب

- مدونة سحنون بن سعيد التنوخي. - الموازية لابن المواز.
- العتبية لمحمد العتبي. - الواضحة لعبد الملك بن حبيب.

وهذه هي الأمهات الأربعة للمذهب المالكي التي أوجز الكلام عليها ابن خلدون في المقدمة، حيث قال:" ولم يزل علماء المذهب يتعاهدون هذه الأمهات بالشرح والإيضاح والجمع فكتب أهل إفريقية على المدونة ما شاء الله أن يكتبوا.."[١٦]

وقد ورد ذكرها على سبيل المثال في مسألة الفارة من زوجها من جبل ووصلت إلى المدينة تشكو ضرره وتريد خصامه، يقول ابن عرفة في جوابه: "..فلزوجته القيام بموجب التطليق للضرر الموجب حكم أصل الباب، حسبما قرر في الأمهات..."[١٧]، وفي مسألة من سقطت عليه نجاسة وهو في الصلاة وبانت عليه حالا، يجيب ابن عرفة:" يقطع صلاته ولا يتمادى، ويعيد إذا لم يستشعر بها ما دام في الوقت، بدليل قوله في المدونة.."[١٨]، وفي مسألة الدعاء عقب صلاة الفرض قوله: "..إلا أنه وقع في العتبية في كتاب الصلاة كراهة مالك الدعاء بعد الصلاة قائما.."[١٩]

- النوادر والزيادات لابن أبي زيد، كما في مسألة الشركة في الحرث قال ابن عرفة: "وأظنه منصوصا في النوادر"[٢٠]
- الإعلام بنوازل الأحكام لابن سهل، كما في مسألة صاحب حبس حوسب فشط دخله على خرجه، قال:" وما ذكره ابن سهل في باب الوصايا.."[٢١]

الفرع الثاني: مصادر فتاوى الإمام ابن عرفة من الأعلام

اعتمد الإمام ابن عرفة على كبار علماء المذهب المالكي، ابتداء بالإمام مالك مؤسس المذهب، ثم تلامذته ثم من دونهم في الطبقة من مشايخه، أو من وصلته فتاويهم. وما ميز الإمام ابن عرفة أنه اعتمد على أقوال الشيوخ الذين تتلمذ عليهم كثيرا، حيث ذكرهم في أماكن متعددة، وفتاوى مختلفة مستشهدا بأقوالهم، ومستدلا لآرائهم، عرفانا منه بفضلهم، ونسبة العلم إلى أهله.

من المتقدمين عنه:

– الإمام مالك، فالنقل من الأمهات يقتضي نقل أقوال الإمام مالك بالدرجة الأولى، والأمثلة كثيرة في فتاويه.

– الإمام سحنون بن سعيد التنوخي، كما في مسألة من دخل ميضأة فنزع ثيابه وكيسه فيه وديعة... فأجاب: ".. فقال سحنون يضمنها"[٢٢]

– الإمام ابن سهل، وقد سبق ذكر المثال عند ذكر كتابه، وفي المعيار أمثلة متعددة نقل فيها ابن عرفة فتاوى ابن سهل.

– الإمام ابن رشد، كما في مسألة إدخال من لا غناء عن مبيته إلى المسجد قال: "وفي فتوى ابن رشد..."[٢٣]

– الإمام ابن الحاجب، كما في مسألة الدود في الطعام.

– أبو عبد الله المازري، كما في قوله: "نقلت للشيخ رحمه الله حين قراءة هذه المسألة قول المازري اختلف العلماء.."[٢٤]

ومن مشايخه:

– ابن عبد السلام الهواري: مثل مسألة من أودع رجلا وثائق أشرية فضاعت، فأجاب ابن عرفة بإجابة وفي ثنايا إجابته قال:"..فكان شيخنا ابن عبد السلام رحمه الله لا يجيز الشهادة على الخط"[٢٥]

– أبو عبد الله السطي، كما في قول ابن عرفة: "..فسأل إمامه ومفتيه شيخنا أبو عبد الله السطي، وكان حافظا فأفتى بإعمال خطابه.."[٢٦]

– أبو عبد الله بن الحباب، كما في مسألة زجر المتعلمين حيث قال:" وكان يصدر كثيرا من شيخنا أبي عبد الله بن الحباب.."[٢٧]

– ابن هارون: كما في مسألة الدود في الطعام حيث قال:".. وابن هارون لم أجد لذلك نص رواية.."[٢٨]

المطلب الثاني: موضوعات فتاوى الإمام بن عرفة

إن المتتبع لفتاوى الإمام ابن عرفة يجدها عموما عبارة عن مسائل شغلت عقول أهل تونس وحتى بلاد المغرب الأوسط والأقصى، بحيث حدثت لهم أمور طارئة استوجبت النظر فيها، وإعطاء حكم الشريعة الإسلامية فيها، وقد تنوعت هذه الفتاوى إلى ما يلي:

١– فتاوى العبادات: الطهارة، الصلاة، الجنائز، الصيام والاعتكاف.

٢– فتاوى الصيد والأيمان والنذور والدماء والحدود.

٣- فتاوى الأسرة. ٤- فتاوى المعاوضات.
٥- فتاوى الأحباس. ٦- فتاوى الشفعة والقسمة والإجارات والأكرية والصناع.
٧- فتاوى الوديعة والهبات والوصايا والاستحقاق.
٨- فتاوى الأقضية. ٩- فتاوى متفرقة.

المطلب الثالث: طريقة الإمام ابن عرفة في الفتوى

ينتمي ابن عرفة إلى مدرسة علمية مزجت بين طريقة القيروانيين التي تتميز بالمباحثة والمساءلة والنقد والمراجعة، وطريقة المشارقة الأعاجم النظرية المأخوذة عن تلاميذ الفخر الرازي والقائمة على التحليل وخدمة مجموعة من العلوم لعلم واحد.[٢٩]

عند تأمل فتاوى الإمام ابن عرفة وطريقة صياغته للأجوبة يتبين لنا أنه انتهج سبيل أسلافه في الإفتاء حيث لم يخرج عن الأصول المعتمدة عندهم. وكانت طريقته في الفتوى حسب ما يلي:

١- الاختصار في الفتوى والإجابة عن الأسئلة، حيث تراوحت الفتاوى بين سطر واحد وستة أسطر على الأكثر.

٢- الإفتاء بما في المدونة وأمهات المذهب من أقوال وفتاوى.[٣٠]

٣- التفتيش في روايات المذهب المالكي والالتزام بالإفتاء بها، قال ابن عرفة:" رأيت في النوم شيخنا ابن عبد السلام وكأن سائلا سألني عن كعك عجن بماء تغير أحد أوصافه بنجاسة، فأفتيت بأنه يطرح. فقال لي الشيخ: كان الشيوخ يفتون بالتساهل. فقلت له: إذا رأيت ظاهر الروايات خالف فتوى الشيوخ تميل نفسي إلى الأخذ بظاهر الروايات وترك فتوى الشيوخ، فسكت عني ولم ينكر"[٣١]

٤- التوقف إذا لم يجد نص رواية مثل قوله:" وقول ابن الحاجب لا يحرم أكل دود الطعام معه وقبوله شيخنا ابن عبد السلام وابن هارون لم أر لذلك كله نص رواية يرجع إليها فيه.."[٣٢]

٥- الإفتاء بالمشهور من القول في المذهب المالكي والبناء عليه، مثل مسألة من استحلفه اللصوص على مال انه له فحلف لهم، فقال ابن عرفة: "المشهور أنه ليس بإكراه"[٣٣]

٦- التخريج الفقهي إذا لم يكن في النازلة نص في المذهب، وذلك بأن يعمل جهده في قياسها على مسألة أخرى تشبهها في المذهب، وهذه أكثر فتاوى الإمام، كتخريج مسألة هبة الأمة المغصوبة من معين أو مجهول ببينة عادلة على مسألة العبد الآبق الذي يرفع إلى الإمام فيسجنه سنة، حسبما قال في المدونة[٣٤].

٧- النظرة المقاصدية في الفتوى وذلك من خلال الإفتاء بخلاف المشهور مراعاة للمصلحة، مثل إفتاء ابن عرفة في مسألة طلب الزوجة صداقها بعد الدخول، والعادة جارية بتأخيره، وتفصيل المسألة مثلا أن يتزوج الزوج زوجته بصداق مؤجل إلى سنة، ولكنها بعد الدخول طالبته بالصداق ولم تنتظر إلى الأجل فرفع الأمر إلى القاضي، فهل يقضى به أم لا ؟، فأفتى ابن عرفة بأنه يقضى به مراعاة للمصلحة، وهي حفظ الزواج، ومعلوم أن من مقاصد الشريعة حفظ مصالح الناس، وتخفيف الحرج عنهم، والمفتى به في المدونة وغيرها أنه لا يقضى به، التزاما بعادة الناس، لأن العادة جارية كالشرط.[٣٥]

٨- الإفتاء بما جرت به العادة والعرف وما استقر عليه العمل في تونس مثل قوله: "ما استقر عليه العمل عند القضاة بافريقية.."[٣٦]

٩- ذكر اختلاف الشيوخ في المسألة، مثل قوله: "اختلف الشيوخ هل يقضى به أو لا، فمنهم من قال.."[٣٧]

١٠- الأخذ بمفهوم قول الإمام مالك وابن القاسم، وعدم التعصب للمذهب إذا ظهر له الدليل بخلاف المذهب، مثل مسألة الدعاء عقب ختم القرآن:" في العتبية أيضا كراهة مالك الدعاء عقب ختم القرآن، ولكن الأظهر عندي جوازه، وقد وردت بذلك أحاديث في المصنفات كسنن النسائي وغيره ولا يخلو بعضها من كون سنده صحيحا"[٣٨]

١١- عدم التعسير والتشدد في الفتوى، وذلك بالترخيص في بعض الأمور للضرورة، مثل إجازته اتخاذ الطريق مسجدا للضرورة[٣٩]

١٢- الإفتاء بالاعتماد على القواعد الفقهية، مثل قوله: "العادة كالشرط"[٤٠]، وهي القاعدة الفقهية التي تقول: المعروف عرفا كالمشروط شرطا.

١٣- الإحالة على فتوى شيوخه، كابن عبد السلام وابن هارون والسطي.[٤١]

١٤- ذكر فتاوى علماء المالكية ثم التعقيب عليها، مثل تعقيبه على فتوى ابن رشد في الإقامة بالمسجد" اتخاذه بها غير واجب، وصونها عن ظروف البول واجب ولا يدخل في نفل بمعصية"[٤٢]

١٥- من الأصول التي اعتمدها القياس وتكرر ذلك في عدة فتاوى.[٤٣]

١٦- الأمانة العلمية إذا أفتى بفتيا وظن أن هنالك من سبقه بها مثل مسألة الشركة في الحرث حيث قال بعد سرده للفتوى:" وأظنه منصوصا في كلام ابن رشد"[٤٤]

١٧- أن يختم فتاويه بقوله: "والله أعلم"[٤٥]، أو"وبالله تعالى التوفيق"[٤٦] وكثيرا بقوله "انتهى"[٤٧]

المطلب الرابـع: مكانة فتاوى ابـن عرفة العلمية

لقد احتل ابن عرفة مكانة عظيمة في نفوس معاصريه من العلماء وطلبة العلم وكذلك عامة الناس، واعترف الجميع بسعة علمه وبروز كفاءته وشهادات العلماء له وثناؤهم عليه خير دليل وقد نقلنا بعضا منها في بداية هذا البحث ويكفي أن أبا العباس الونشريسي في معياره قد نقل فتاوى ابن عرفة، ورجح كثيرا من فتاويه واعتمد أقواله، كحجة في تنزيلها على النوازل والأقضية وهو الذي شدد في بداية كتابه على كون المفتي في النوازل عالما بالأقوال، وحافظا للآراء فقيها بما فيها ومميزا لصحيحها من سقيمها[٤٨]، وابن عرفة بلا شك هو ممن أدرك رتبة الاجتهاد في المذهب كما بيّنّا.

خـاتمة:

يمكن تلخيص أهم النتائج المتحصل عليها في النقاط التالية:

١- يعد ابن عرفة من نجباء العلماء المغاربة وأكثرهم تشعبا بعلوم عصره وتضلعا فيها إلى أن بلغ رتبة الاجتهاد.

٢- تخرج على يدي ابن عرفة الكثير من العلماء الذين زاع صيتهم، كالأبي والبرزلي والبسيلي، كما أثرى المكتبة الإسلامية بعدد كبير من المصنفات في مختلف الفنون أبرزها المختصر الفقهي في قرابة عشر مجلدات.

٣- تنوعت مصادر فتاوى الإمام ابن عرفة من كتب: كالمدونة وغيرها من الأمهات ومن الأعلام ابتداء بالإمام مالك رحمه الله مرورا بأرباب المذهب المالكي قبل عصره وانتهاء بمشايخه وأساتذته.

٤- مراعاة الأحوال والتخفيف على المستفتي واعتبار الضرورة أمور كان لها النصيب حين النظر في الفتوى عند ابن عرفة.

٥- لم تخل فتاوى الإمام من البصمة المقاصدية التي يجب أن يتميز بها المفتي في النوازل.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

هوامش البحث:

[١] الورغمي نسبة إلى ورغمة، وهي منطقة في ولاية مدنين بالجمهورية التونسية، الوفيات، ابن قنفذ القسنطيني، ص٣٧٩

[٢] نيل الابتهاج بتطريز الديباج، التنبكتي، ص ٤٦٣

[٣] المصدر نفسه، ص ٤٦٥

[٤] ابن قنفذ، مصدر سابق ص ٣٧٩، المختصر الفقهي، ابن عرفة، (٢١/١)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي،ص٢٣٠
[٥] التنبكتي، مصدر سابق، ص ٤٦٤
[٦] المصدر نفسه ص ٤٦٣-٤٦٥، السيوطي، مصدر سابق ٢٢٩/١، غاية النهاية في طبقات القراء، ابن الجزري (٢١٤/٢)
[٧] السيوطي، مصدر سابق، (٢٢٩/١)
[٨] التنبكتي، مصدر سابق، ص ٤٧٠-٤٧١
[٩] التنبكتي، مصدر سابق، ص ٤٧١ و ص ٤٦٦، ابن الجزري، مصدر سابق (٢١٤/٢)، ابن قنفذ، مصدر سابق ص ٣٨٢
[١٠] السيوطي، مصدر سابق (٢٢٩/١)
[١١] التنبكتي، مصدر سابق، ص ٤٦٦
[١٢] المصدر نفسه، ص٤٦٦
[١٣] المصدر نفسه، ص٤٦٦
[١٤] الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، ابن فرحون، (٣٣٢/٢)
[١٥] التنبكتي، مصدر سابق ص ٤٦٦، ابن عرفة، مصدر سابق، (٢٩/١-٣٠)
[١٦] ديوان المبتدأ والخبر، ابن خلدون، (٥٦٩/١)
[١٧] الونشريسي، مصدر سابق،(٢٧٩/٣-٢٨٠)
[١٨] المصدر نفسه، (٩/١)
[١٩] المصدر نفسه، (٣٧٦/١)
[٢٠] المصدر نفسه، (١٥٥/٨)
[٢١] المصدر نفسه، (٣٢٩/١٠)
[٢٢] المصدر نفسه، (٧٥/٩)
[٢٣] انظر الفتوى في المعيار المعرب، (٢٣/١)
[٢٤] انظر الفتوى في المعيار المعرب، (٧٠/١٠)
[٢٥] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (٩١/٩)
[٢٦] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (٦٥/١٠)
[٢٧] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (٢٥٧/٨)
[٢٨] الونشريسي، مصدر سابق، (٢٤/٢)
[٢٩] أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، المقري التلمساني، (٢٦/٣)
[٣٠] انظر الفتاوى في المعيار المعرب (٩/١)، (٤٥/٦)، (٥٣/٦)، (٢٥٥/٦)
[٣١] الونشريسي، المعيار المعرب (١٨/١)
[٣٢] المصدر نفسه، (٢٤/٢)
[٣٣] الونشريسي، المعيار المعرب، (٧٨/٢)
[٣٤] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (٢٨١/٣)
[٣٥] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (٢٩٦/٣)

[٣٦] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (٦٧/١٠) وانظر كذلك الفتاوى: (١٥٥/٨)، (٢٩٦/٣)
[٣٧] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (٢٩٦/٣) وكذلك الفتوى (٧٧/٥)
[٣٨] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (٣٧٦/١)
[٣٩] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (٢٤/١).
[٤٠] انظر الفتوى في المعيار المعرب، (٢٩٦/٣).
[٤١] انظر الفتاوى في المصدر نفسه، (٩١/٩)، (٦٣/١٠)، (٦٥/١٠-٦٦)، ٣٣٠/١٠)،(٢٥٧/٨).
[٤٢] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (٢٤/١).
[٤٣] انظر الفتاوى في المصدر نفسه، (١٤٠/١)، (٣٨٤/١)، (١٥٥/٨).
[٤٤] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (١٥٥/٨).
[٤٥] انظر الفتوى في المصدر نفسه، (١٨/١)، (١٤٦/١)، (١٩/١).
[٤٦] انظر الفتوى في المصدر نفسه (٣٥١/١٠).
[٤٧] انظر الفتوى في المصدر نفسه: (١١/٤)، (١٥٦/٦)،(١٨٧/٩)، (٢٢٦/١٢).
[٤٨] الونشريسي، المعيار المعرب، (١٣٨/١-١٤٠).

قائمة المصادر والمراجع:

١- القرآن الكريم برواية حفص.
٢- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي، تح:محمد أبو الفضل إبراهيم، دط، ١٩٦٤، عيسى البابي الحلبي.
٣- المعيار المعرب والجامع المغرب من فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، الونشريسي أبو العباس، تح: محمد حجي، الطبعة الأولى، ١٩٨١ م نشر وزارة الأوقاف المغربية، المغرب.
٤- أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، المقري التلمساني، تح: مصطفى السقا ومجموعة من المحققين، الطبعة الأولى، ١٩٣٩ م، مطبعة لجنة التأليف والنشر.
٥- ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي لشأن الأكبر، ابن خلدون، ضبط المتن والحواشي: خليل شحادة، ومراجعة سهيل زكار،دط، ٢٠٠٠ م، دار الفكر، بيروت.
٦- المختصر الفقهي، ابن عرفة، تح: حافظ عبد الرحمن محمد خير، الطبعة الأولى، ٢٠١٤ م مؤسسة خلف أحمد الحبتور، دبي.
٧- نيل الابتهاج بتطريز الديباج، التنبكتي، عناية الدكتور عبد الحميد عبد الله الهرامة، الطبعة الثانية، ٢٠٠٠م، دار الكتاب طرابلس، لبنان.
٨- الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، ابن فرحون، تح: محمد الأحمدي أبو النور،دط، دت، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
٩- الوفيات،ابن قنفذ القسنطيني، تح:عادل نويهض، الطبعة الرابعة،١٩٨٣م دار الآفاق الجديدة، بيروت.
١٠- غاية النهاية في طبقات القراء، ابن الجزري، تح:ج برجستراسر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.